

القرار ٢٥٠٦ ( الدورة ٢٤ )  
سياسة الفصل المنصرى  
التي تتبعها حكومة افريقيا الجنوبية

الف

ان الجمعية العامة ،

ان تحيط علما بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل المنصرى التي تتبعها حكومة افريقيا الجنوبية (١) وبتقرير مجلس ادارة صندوق الامم المتحدة الاستثماني لافريقيا الجنوبية (٢) ،

وان تذكر قراراتها التي دعت فيها حكومة افريقيا الجنوبية الى الافراج عن جميع المسجونين او المعتقلين او المفروضة عليهم اية قيود اخرى لمعارضتهم للفصل المنصرى ،

وان تلاحظ مع القلق الشديد ان حكومة افريقيا الجنوبية قد واعلت اضطهاد معارضي الفصل المنصرى ، وان المعتقلين يتعرضون لمعاملة وحشية وان الكثيرين منهم قد توفوا اثر هذه المعاملة اللاانسانية ،

واقترانا منها بأن هذه الاعمال تزيد من تفاقم الحالة المتدهورة في افريقيا الجنوبية ،

١- تدين حكومة افريقيا الجنوبية لرفضها التزام قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن التي تدعو الى انهاء الظلم والاضطهاد المحيطين بجميع معارضي سياسة الفصل المنصرى ؛

٢- وتشجب كذلك حكومة افريقيا الجنوبية لاعمالها القمعية الموجهة ضد الحركة السياسية لسكان افريقيا الجنوبية المضطهدين ، وخاصة لسنها قانون الارهاب الصادر عام ١٩٦٧ ؛

٣- وتحث جميع الدول والمنظمات على بذل كل جهد مناسب لتحقيق الافراج عن جميع المسجونين السياسيين والمفروضة عليهم اية قيود لمعارضتهم للفصل المنصرى ؛

٤- وتكرر اعلانها ان المناضلين الاحرار الذين يقعون في الاسر اثناء كفاحهم المشروع من اجل التحرر يجب معاملتهم معاملة انسانية وفقا لمبادئ الانسانية المنصوص عليها في اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب والموقعة في ١٢ آب ( اغسطس ) ١٩٤٩ (٣) ؛

(١) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٢٥ ( A/7625/Rev.1 ) .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٣٤ من جدول الاعمال ،

الوثيقة A/7715 ، المرفق .

(٣) الامم المتحدة ، ' مجموعة المعاهدات ' ، المجلد ٧٥ ( ١٩٥٠ ) ، الرقم ٩٧٢ .

٥- وتعرب عن تضامنها مع جميع المضطهدين في افريقيا الجنوبية لمعارضتهم للفصل المنصري .

الجلسة العامة ١٨١٦  
٢١ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٦٩

بـ

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها وقرارات مجلس الامن المتعلقة بمسألة الفصل المنصري ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل المنصري التي تتبعها حكومة جمهورية افريقيا الجنوبية (١) ،

وان تلاحظ مع القلق ان حكومة افريقيا الجنوبية تواصل تشديد سياسة الفصل المنصري اللانسانية المدوانية التي تتبعها ومدتها الى خارج حدود افريقيا الجنوبية ، وان تلك السياسة قد ادت الى نزاع عنيف ،

وان تلاحظ كذلك ان حكومة افريقيا الجنوبية ، بالتعاون مع نظام الاقلية المنصري غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية و حكومة البرتغال ، تواصل تعدي الامم المتحدة ، وتكسر على سكان الجنوب الافريقي حقوقهم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والمساواة والاستقلال ،  
واقتناعا منها بأن سياسة حكومة افريقيا الجنوبية وتصرفاتها منافية لالتزامات الدولة المضمون وبأنها تشكل تهديدا خطيرا للسلم والامن الدوليين ،

وان تلاحظ مع الاسف ان التعاون بين حكومة افريقيا الجنوبية والمتاجرين الرئيسيين معها وبعض المصالح المالية والاقتصادية قد شجع تلك الحكومة على مواصلة سياسة الفصل المنصري التي تتبعها ، مما احبط جميع الجهود التي بذلتها الامم المتحدة حتى الان لحل المشكلة ،

وان تدرك التزام الامم المتحدة باتخاذ التدابير العاجلة الفعالة اللازمة لمعالجة الحالة وفقا لمقاصد الميثاق ومبادئه ،

وان تلاحظ مع الاهتمام اليان الخاص بالجنوب الافريقي (٢) الذي اقره مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السادسة ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥

( A/7625/Rev.1 )

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ، البند ١٠٦ من جدول الاعمال ،

الوثيقة A/7754

وان تلاحظ ان مجلس الامن لم ينظر في مشكلة الفصل العنصرى منذ ١٩٦٤ ،

١- تؤكد من جديد قرارها ٢٣٩٦ ( الدورة ٢٣ ) المتخذ في ٢ كانون الاول ( ديسمبر )

١٩٦٨ وقراراتها الاخرى في مسألة الفصل العنصرى ؛

٢- وتكرر شجبها لسياسة الفصل العنصرى التي تمارسها حكومة افريقيا الجنوبية ، بوصفها

جريمة ضد الانسانية ؛

٣- وتؤكد من جديد اعترافها بشرعية الكفاح الذى يخوضه شعب افريقيا الجنوبية المضطهد

في سبيل ممارسة حقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير ، والوصول بالتالى الى حكم الاغلبية القائم على اساس الاقتراع العام ؛

٤- وتحث جميع الدول والمنظمات على تقديم قدر اكبر من المساعدة الى الحركة القومية

لشعب افريقيا الجنوبية المضطهد ضد سياسة الفصل العنصرى ، في ضوء التوصيات الواردة فى تقرير اللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جمهورية افريقيا الجنوبية ؛

٥- وتدعو جميع الدول الى ان تصمد ، اعترافا منها بالالتزامات المترتبة عليها بموجب

ميثاق الامم المتحدة وتأييد الكفاح الشرعى الذى يخوضه شعب افريقيا الجنوبية المضطهد ، الى القيام بما يلي :

( أ ) الامتناع عن التعاون مع حكومة افريقيا الجنوبية باتخاذ الخطوات اللازمة لمنع المصالح

المالية والاقتصادية الداخلة في ولايتها القومية من التعاون مع حكومة افريقيا الجنوبية ومع الشركات المسجلة في افريقيا الجنوبية ؛

( ب ) منع شركات الملاحة الجوية والبحرية المسجلة في بلدانها من تسيير خطوطها

من افريقيا الجنوبية واليهما ، ومنع جميع التسهيلات عن الرحلات الجوية والبحرية من افريقيا الجنوبية واليهما ؛

( ج ) الامتناع عن تقديم القروض والاستثمارات والمساعدة التقنية الى حكومة افريقيا الجنوبية

والشركات المسجلة في افريقيا الجنوبية ؛

( د ) اتخاذ التدابير المناسبة لثني المتاجرين الرئيسيين مع افريقيا الجنوبية والمصالح

الاقتصادية والمالية عن التعاون مع حكومة افريقيا الجنوبية والشركات المسجلة في افريقيا الجنوبية ؛

٦- وتناشد جميع الدول ان تنفذ تنفيذها تاما دقيقا لحكام قرارات مجلس الامن المتعلقة

بحظر توريد الاسلحة والمعدات العسكرية الاخرى الى حكومة افريقيا الجنوبية ؛

٧- وتناشد جميع الدول الامتناع عن تزويد حكومة افريقيا الجنوبية بالمساعدة التقنية والمساعدات

الاخرى اللازمة لصنع الاسلحة والذخائر والمركبات العسكرية ؛

٨- وتناشد جميع هيئات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الاخرى الامتناع عن تقديم التسهيلات الى المصارف والمؤسسات المالية الاخرى التي تقدم المساعدة الى حكومة افريقيا الجنوبية والى الشركات المسجلة في افريقيا الجنوبية ؛

٩- وتلفت نظر مجلس الامن الى الحالة الخطيرة القائمة في افريقيا الجنوبية وفي الجنوب الافريقي باكملة ، وتوصي المجلس باستئناف النظر ، على سبيل الاستعجال ، في مسألة الفصل العنصرى بغية اتخاذ التدابير الفعالة اللازمة ، بما في ذلك التدابير المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق ، لازالة تهديد السلم والامن الدوليين الذى تشيره تلك الحالة ؛

١٠- وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الاخرى على حرمان حكومة افريقيا الجنوبية من فوائد التعاون الدولي طوال استمرارها في سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها ؛

١١- وتدعو جميع الدول والمنظمات الى الاحتفال احتفالا مناسبا باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصرى في ٢١ آذار ( مارس ) ١٩٧٠ - الموافق للذكرى العاشرة لمذبحة شاريفيل - تضامنا مع شعب افريقيا الجنوبية المضطهد ، والى تقديم التبرعات الخاصة في ذلك اليوم لمؤازرة الكفاح ضد الفصل العنصرى ؛

١٢- وتطلب الى اللجنة الخاصة القيام بما يلي :

( أ ) اتخاذ الخطوات الاضافية اللازمة لتشجيع مساعدة الحركة القومية لشعب افريقيا الجنوبية المضطهد ضد سياسة الفصل العنصرى ، وذلك بالتشاور مع الامين العام للامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ؛

( ب ) اجراء المشاورات اللازمة مع ممثلي هذه الحركة بشأن مختلف نواحي المسألة ؛

( ج ) اتخاذ الخطوات الاخرى اللازمة ، بما في ذلك تنظيم الاجتماعات المشتركة مع الهيئات المختصة الاخرى التابعة للامم المتحدة لزيادة تعاونها مع هذه الهيئات وتنسيق جهودها معها ؛

( د ) مواصلة تعاونها مع الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية المعنية بمشاكل الجنوب الافريقي ؛

١٣- وتطلب الى الامين العام والدول الاعضاء مضاعفة نشر المعلومات عن مشاكل سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة افريقيا الجنوبية ، وذلك في ضوء التوصيات الواردة فى النبذات ١٥٥ - ١٦٠ من تقرير اللجنة الخاصة .

الجلسة العامة ١٨١٦

٢١ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٦٩